

٢٠ - وتقرر الدعوة لعقد مؤتمر عالمي يضم جميع الدول ، خلال عام ١٩٨٠ في منتصف
"عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والانماء والسلم" ، للقيام باستعراض وتقييم التقدم المحرز في
تنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة ، حسبما أوصى به المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، وللقيام
حيث تقتضي الضرورة ، بتعديل البرامج القائمة في ضوء ما يتوفر من البيانات والبحوث الجديدة .

الجلسة العامة ٢٤٤١
١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٥٢١ (د - ٣٠) - المساواة بين الرجل والمرأة
والقضاء على التمييز ضد المرأة

ان الجمعية العامة ،

ان ترحب بنتائج المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة (٦٤) المعقود في مكسيكو في الفترة
من ١٩ حزيران / يونيه الى ٢ تموز / يوليه ١٩٧٥ ،

وان تشير الى أحكام ميثاق الأمم المتحدة التي تشدد ، في جملة أمور ، على أهمية احترام
حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين
وعلى أهمية احترام المساواة بين الرجل والمرأة ،

وان هي على اقتناع راسخ بأن التمييز ضد المرأة لا يتفق والكرامة الانسانية ويحول دون التقدم
الاجتماعي ودون تحقيق أهداف الانماء ،

وان لا يفي بعبء بالهوان استمرار المنازعات المسلحة وسباق التسلح والاستعمار والاحتلال
الأجنبي والعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري يعوق تحقيق المساواة في الحقوق للمرأة
تحقيقا فعالا ويحول دون تحسين حالة المرأة ودون اشتراكها على نطاق أوسع في جميع مجالات
الحياة ،

وان تلاحظ ما عقد من اتفاقيات واتخذ من توصيات بشأن حقوق المرأة ، وذلك تحت
رعاية الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وفي إطارها ، وان تلاحظ كذلك التقدم المحرز في تنفيذها ،
وان تلاحظ أن الدول لم تصبح جميعها بعد أطرافا في الاتفاقيات ذات الصلة وغيرها من
الصكوك الأخرى التي وضعتها الأمم المتحدة ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة ، وغيرها من هيئات الأمم المتحدة ،

وان تعرب عن قلقها ازاء التمييز المستمر في العديد من البلدان ضد المرأة في ميادين
كثيرة ، وخاصة في ميدان علاقات العمل وميدان التعليم والتدريب العامين والمهنيين ،

(٦٤) انظر تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة (منشورات الأمم المتحدة ، رقم
المبيع : E.76.IV.1) .

وان تدرك أن المرأة يجب أن تقوم ، متمتعة تمتعا كاملا بالحقوق المنصوص عليها في الميثاق
الدولية ذات الصلة ، بدور مساو لدور الرجل في جميع مجالات الحياة ، بما في ذلك تأمين السلم
وتعزيز الأمن الدولي وأن تشارك مشاركة كاملة في الحياة السياسية ،

وان تثق في أن تخفيف حدة التوتر الدولي يسهم في وضع وتطبيق معايير في جميع الميادين
التي تهم المرأة ،

١ - تدعو جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقيات الدولية وغيرها من
الميثاق المتعلقة بحماية حقوق المرأة والقضاء على التمييز ضد المرأة أن تصدق عليها وأن تدابير
بفعالية أحكام هذه الاتفاقيات والميثاق الأخرى ، بما فيها اعلانات الأمم المتحدة وتوصيات منظمة
العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ؛

٢ - وتتوجه من لجنة مركز المرأة أن تنهي في ١٩٧٦ وضع مشروع اتفاقية القضاء على التمييز
ضد المرأة ؛

٣ - وتدعو جميع الدول أن تشجع ، بهمة ، زيادة مشاركة المرأة في دعم السلم
الدولي ، وفي تخفيف حدة التوتر الدولي ، على أساس الاحترام الكامل لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ،
وحل مشاكل نزع السلاح ، والقضاء على الاستعمار والاحتلال الأجنبي ، والعنصرية والتمييز العنصري
والفصل العنصري ، واشتراكها في سائر أشكال الحياة السياسية ، مساهمة بذلك في تهيئة
أنسب الظروف للقضاء التام على التمييز ضد المرأة .

الجلسة العامة (٢٤٤١)

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٥٢٢ (د - ٣٠) - تحسين مركز المرأة كي تشارك في انماء بلدها
مشاركة فعالة وعاجلة

ان الجمعية العامة ،

ان تسلم بأن العديد من النساء في البلدان المنخفضة الدخل يضطلعن بأنشطة اقتصادية
مختلفة ، على أساس الاعتماد الذاتي الذي لا يؤخذ عادة في الحسبان عند دراسة الناتج القومي
الاجمالي ،

واقترانها منها بأن تلك الأنشطة الاقتصادية للنساء تسهم في الانماء الاقتصادي القومي العام
مساهمة كبيرة ،

واقترانها منها كذلك بأن تسهيلات الائتمان تعتبر شرطا أساسيا لازما لتحسين الأنشطة
الاقتصادية للنساء العاملات في مشاريع الاعتماد الذاتي ،

وان تدرك الفوائد الدائمة التي يمكن أن تنجم عن إتاحة فرص الحصول على الموارد المالية ،
ولو كانت متواضعة ، عند وجود هذه الموارد ،